

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-156181

الصادر في الاستئناف رقم (V-156181-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 2023/09/20م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...	رئيساً
الدكتور / ...	عضواً
الدكتور / ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/10/23م، من ... - هوية وطنية رقم (...). بصفته الممثل النظامي للمستأنفة بموجب عقد التأسيس، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2022-2005) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى من الناحية الشكلية.
- ثانياً: رفض دعوى المدعي من الناحية الموضوعية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواها بشأن طلب الاسترداد رقم (...). وبتاريخ 2021/11/08م بقيمة (363,357.15) ريال، وذلك لصدور نظام التصرفات

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-156181

الصادر في الاستئناف رقم (V-156181-2022)

العقارية في تاريخ 2020/10/05م ولم يُحدد طريقة استرداد المطور العقاري ولم تُضاف خانة للتسجيل كمؤهل إلا في شهر أبريل من عام 2021م، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة". وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برفض دعوى المستأنفة بشأن طلب الاسترداد رقم (...) وبتاريخ 2021/11/08م بقيمة (363,357.15) ريال، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وتطالب بقبول طلب استرداد ضريبة القيمة المضافة عن المشتريات بقيمة (363,357.15) ريال بصفتها شخصاً مؤهلاً للاسترداد، وحيث أن الفقرة (4) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة أجازت للشخص المؤهل تقديم طلب استرداد فيما يتعلق بكل فترة ربع سنوية أو سنة تقويمية، كما أوضحت الفقرة (5) من ذات المادة بوجوب تقديم الطلب خلال ستة أشهر من نهاية السنة التقويمية ذات الصلة بفترة المطالبة، وحيث قدمت المستأنفة بيان تفصيلي بالفواتير المستبعدة المتعلقة بالفترة من (2020/10/05م وحتى 2020/12/31م) والمُبين فيها جميع التفاصيل من اسم المورد وتاريخ الفاتورة وقيمة الفاتورة ونسبة الضريبة، بالإضافة لتقديمها الفواتير الضريبية ذات الصلة،

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-156181

الصادر في الاستئناف رقم (V-156181-2022)

وحيث ثبت لدى الدائرة من خلال المستندات المقدمة تقدم المستأنفة بالتسجيل لدى المستأنف ضدها في تاريخ 2021/04/18م حسب إشعار استلام طلب التسجيل للأشخاص المؤهلين للاسترداد، ورفضها من قبل المستأنف ضدها بتاريخ 2021/05/19م، ومن ثم تقدمها بالتسجيل في ذات اليوم بتاريخ 2021/05/19م وتمت الموافقة على تسجيلها في تاريخ 2021/08/05م، وحيث أن مطالبتها بالتسجيل لغرض الاسترداد كانت خلال ستة أشهر من نهاية السنة التقويمية ذات الصلة بفترة المطالبة، والتأخر في الموافقة كانت خارجة عن إرادتها فقد صدرت الموافقة من المستأنف ضدها بعد مدة تجاوزت الشهرين، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - سجل تجاري رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - سجل تجاري رقم (...)، موضوعاً وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2022-2005) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...